

بختها فاجت مما عطل من الجمع اذ لم يكن والمال هذه في غاية  
 الوسع لكن تزج عندي ان اضع عليها شرا يشتمل على مسائل محقق  
 ونوابد منتجة مع شرح غير يها والتكليف على عمل من امرها وبياد  
 احكامها وايضا مشكلا لها بعد التعريف بروايتها لا كون شريكا  
 في الاجران شا الله تعالى من خرجها لانه اذا ثبت هذا الغفل  
 لمن حفظ الفاظها على الامة اي اداها لم كما سمعها من اقصت  
 به روايتها فيما ظنك من شرح الفاظها من حيث اللغة  
 والاعراب وتحتوي في تفسيرها وتبينها الشد طرق المصواب  
 وارفع مشكلها وسهل معضلها وتبدل على اسرارها اللطيفة  
 وبين نوابدها الشريفة والتمس الاحكام من الفاظها  
 وبين المقصود الاصح من اعلمها ومرفق بروايتها وحسرت  
 شوقها واسنادها والله تعالى اسئل ان يجعل ذلك خالفا  
 لوجهه الكريم وموصلا الى جنات النعيم امين محمد وآله  
 اجدين وسميته مختصر المنهج المدين في شرح الاربعين من  
 احاديث سيد المرسلين ليكون لغزله وفق معناه وترجمان  
 جواه وحسي الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي  
 العظيم **الحديث الاول** عن ابي الروميين الى حفص بن عمر بن  
 رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول انما الاعمال بالنية وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت

نعت

نية الى الله ورسوله فخيرته الى الله ورسوله وكانت هجرته  
 له نيا يصيبها او امة يتروجها فخيرته الى ماهاجر اليه  
 رواه اماما الحديثين ابو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم  
 ابن الخيزر بن بررد ذبته البخاري ابو الحسن مسلم القشيري  
 النيسابوري رضى الله عنهما في صحيحهما الذين هما ام الكتاب  
 المسند **في الكلام على الحديث** قال الامام الشافعي  
 رضى الله عنه يدخل هذا الحديث في تسعين بابا من الفقه وقال  
 ايضا يدخل هذا الحديث ثلث العلم قال الامام الحافظ ابو بكر  
 الباقر رضى الله عنه في اول كتابه مختصر السنن لان كسب الجود  
 عليه ولسانه وجوارحه فالثبة احد الاقسام الثلاثة وهي  
 في غيرها لانها تكون عبادة بانفرادها بخلاف القسمين الاخرين  
 لان ذلك كانت نية المرء من عمله لان القول والعمل يدخلها  
 الفساد بالربا بخلاف النية والله اعلم قلت ومثله الحديث  
 في اعتبار النية قوله صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى  
 واسم الكرم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم وكلاهما يشير الى قوله  
 تعالى فمن كان يرجو القارة فليعمل عملا صالحا ولا يسر في عبادة  
 به احدا والمراد ان تكون افعال العبد واقواله متحصنة لارادة  
 الخيرية الى الله تعالى اماننا الله على ذلك **قايمة** في الامال  
 ثلاثة بدنية وقلبية وركب منهما **قايمة** كل عمل لا يشترط فيه النية

قال الشافعي  
 افاضت الفقه  
 من ثلاثة بدنية  
 ولسانية  
 والقلبية  
 المحج